HNSJ Humanitarian & Natural Sciences Journal
ISSN: (e) 2709-0833
www.hnjournal.net
مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية
مجلة علمية محكمة

عنوان البحث

استخدام التحليل الكمي والكيفي لتحليل الجريمة في السودان

دراسة تطبيقية الإدارة العامة للجنايات – السودان في الفترة من 1996م – 2001م

أمينة سليمان حسين ابوالقاسم[1]

[1] جامعة حفر الباطن / المملكة العربية السعودية

كلية الإمام الهادي/ السودان

aminasuliman1@hotmail.com

تاريخ القبول: 2020/11/15م تاريخ النشر: 2020/12/01م

المستخلص

الجريمة هي العنف والتهديد باستخدام القوة القاتلة ضد الأشخاص وممتلكاتهم، ضد الدول وإستقرارها في وقت السلم. لقد جاءت أهداف الدراسة لمعالجة أحد المشكلات التي تؤرق المجتمع الدولي للوصول للأسباب الحقيقية التي أدت لإنتشار ظاهرة الجريمة التي تناولها المشرع السوداني. جاءت مشكلة الدراسة في كيفية مكافحة الجريمة ، والجريمة السياسية خاصة ، حتى لا تسئ العلاقات الدبلوماسية بين البلدان تكمن أهمية هذه الدراسة على الوقوف على الآليات القانونية . التي جاء بها القانون السوداني لمكافحة الجريمة والوقاية منها، والجهود الوطنية والتعاون الدولي للتصدى للجريمة التي لها علاقة مباشرة بالجريمة المنظمة. ذلك بالبحث في المواجهة القانونية للجرائم في القانون السودانى ، من خلال أحكام قانون مكافحة الجريمة .

الكلمات المفتاحية :الجرائم - الجريمة المنظمة - القانون السوداني- التعاون الدولي - الجهود الوطنية

RESEARCH ARTICLE

Using quantitative and qualitative analysis to analyze Crime in Sudan An applied study of the General Department of Felonies - Sudan in the period from 1996 to 2001

Amina Suleiman Hussein Abu Al-Qasim[1]

[1] University of Hafar Al-Batin / Kingdom of Saudi Arabia

Accepted at 15/11/2020 **Published at 01/12/2020**

Abstract

The Crime this violence and threat by using lethal force against people, their property against states and their stability in peaceful times, This study is intended to tackle a problem that disturb the international community in order to reach the real reasons which led to the spread of the Crime phenomenon that has been addressed by the Sudanese legislator. Therefore, the problem of study is how to combat, the Crime especially political terrorism, so as not to disturb the relations between countries.The Importance of this study is to identify the legal mechanisms provided by the Sudanese Law to combat and prevent this crimes, besides, the national and international efforts to fight terrorist crimes, Which have a direct relation to the organized crime. by searching in the legal confrontation of such crimes in Sudanese law, through the provisions of the Terrorism .

Key Words: The Crimes, Organized Crime, Sudanese Law, International Cooperation, National Efforts

المقدمة

لعل الثابت لدى المهتمين بدراسة وتحليل الجريمة على اختلاف مدارسهم ، واتفاقهم على أن الجرائم الواقعة ضد النفس والجسم تعتبر من أهم واخطر أنواع الجرائم تكمن أهمية وخطورة الجرائم الواقعة ضد النفس والجسم في عدة جوانب مهمة هو أن تكرار وقوعها في المجتمع ينزع من نفس المواطن الإحساس بالأمان والطمأنينة (نجم ، 2002م ، ص35) إذا أن نهايات امن الإنسان تتمثل في اطمئنانه نفسه وسلامة جسمه من الأذى ، الجريمة عند تفسيرها عند من يعملون (الضابط الاجتماعي) في تفسيرها الظاهرة الإجرامية ، هي نتاج طبيعي للتعايش بين الأفراد والمجتمعات ولعل هذا التفسير يصلح بصورة واقعية ومنطقية في تفسير الجرائم الواقعة على النفس والجسم فهي جرائم لا يكاد يخلو منها مجتمع إن كانت حالته الاجتماعية أو درجة تحضره (الطخيس ، 1414هـ ، ص20).

مشكلة الدراسة

الجريمة من المشكلات التي تعاني منها الشعوب ، خاصة في ظل التزايد الكبير في أعداد السكان ، نتيجة للنمو السكاني الذي تشهده البشرية. والجريمة تتزايد وتتطور مع تطور المجتمع سواء أكان هذا التطور كما أم كيفا أم من حيث الوسيلة المستخدمة فيه ، غير أن حجمها يختلف من إقليم لآخر، وداخل الإقليم الواحد يختلف حجمها من منطقة لأخرى .إن الكشف عن هده الاختلافات يدلل على وجود عوامل متباينة ومختلفة تؤدي إلي وقوع الجريمة بحسب الموقع ، وهذا ما تسعى إليه هذه الدراسة (إبن منظور، 1997م ، ص67) .

فروض الدراسة

1. توجد علاقة بين الجريمة والسنوات .
2. توجد علاقة بين الجريمة والولايات .
3. توجد علاقة بين تكرار الجريمة وأنواع الجرائم .
4. توجد علاقة بين أنواع الجرائم والولايات .
5. توجد علاقة بين أنواع الجرائم والسنوات .
6. توجد علاقة بين الولايات والسنوات .

أهمية الدارسة

تكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة إذ أن هذه البيانات لاول مرة تعرض للتحليل ، ويستفيد من هذا البحث كل من الإدارة العامة للجنايات ومراكز الشرطة ووضع آلية جديدة لتحسين أداء العمل للتقليل من ارتكاب الجريمة (محمد الحسن ، 1982م، ص100).

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:-

1. التقليل من ارتكاب الجريمة ومحاولة الحد منها .
2. تعليم الجهة كيفية تنزيل وتحليل البيانات على الـ SPSS .
3. عمل ملخصات دورية (سنوية – شهرية – اسبوعية – يومية) .

حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة في الآتي :-

1. الحدود المكانية : تم جمع البيانات من الإدارة العامة للجنايات .
2. الحدود الزمانية : تمثلت الفترة الزمانية من 1996م وحتى 2001 م.

الطرق والأساليب المستخدمة

في هذه الدراسة سنزاوج بين اسلوبين من أساليب البحث العلمي وهما :-

1. الاسلوب الوثائقي (المنهج التاريخي).
2. التحليل الإحصائي :

استخدم الباحث في هذه الدراسة برنامج الـ SPSS وExcel وفي هذين البرنامجين استخدم الباحث طريقة الجداول والرسومات ، وفي التحليل استخدم الباحث اختبار F و مربع كاي χ^2.

أنواع الجرائم

جريمة القتل

توجد أنواع عدة من جرائم القتل (القتل العمد – القتل الخطأ –القتل الذي لا يصل إلى العمد – الشروع في القتل)، إن جرائم القتل مهما كانت صورتها سواء كانت قتلاً أو غير قصد ، أو قتلاً بسيطاً أو مقترناً بظرف مشدد (ظاهر، و محمد أحمد زيادة ،1984م ، ص80) . محلها يجب أن يكون انساناً على قيد الحياة وتشترك في الركن المادي أي الفعل الذي يعتدي به الجاني على حياة المجني علية ويؤدي إلى الوفاة (التقرير السنوي للادارة العامة للجنايات ،1998). ثم هناك القصد الإجرامي أو النية الجريمة بما كان القتل اعتداء يقع على حق الإنسان في الحياة لا يتصور تحققه إلا إذا كان المجني علية انساناً حياً وقت ارتكاب الجاني لفعلة . فلا يعتبر قتلاً من يطلق النار على جثه هامدة ولو كان الجاني يجهل ذلك ويقوم الركن المادي للقتل على ثلاثة عناصر هي (الياسين ، 1981م ، ص52) :-

أ) فعل الاعتداء على الحياة كسلوك إجرامي .
ب) وفاة المجني علية كنتيجة إجرامية .
ت) صلة السببية بين الفعل والنتيجة .

الجراح : هي (كل شرط أو قطع شق غشاء من أغشية الجسم الخارجية وإيفاء للغرض من هذا التعبير ، يعتبر الغشاء خارجياً إذا كان في الإمكان لمسه بدون شطر أي غشاء أخر أو شقة) (نجم ، 2002م ، ص93)،

الأذى : الأذى يشمل جميع الأفعال التي تشكل اعتداء على سلامة البدن مهما كانت الوسيلة أو الصورة . فكل ما لا يدخل تحت اصطلاح الجرح أو الضرب يعتبر ايذا فمثلاً (قص الشعر عنوه ، رمي القفازات في الوجه ، قرص الأذن ، القذف بالقاذورات أو الماء الملوث) فكل مادة تلحق ضرر بصحة المجني علية وتخل بالسير الطبيعي للوظائف التي تؤديها أذى (زهراني ، 1981م ، ص46).

الخطف : **إن** المراد من الخطف هو انتزاع المخطوف من البقعة الموجود فيها ونقلة إلى محل أخر واحتجازه بقصد إخفائه عن ذويه

، الخطف من الجرائم المستمرة طالما ضل المجني علية مخطوفاً أو بعيداً عن زويه ولا تنتهي حالة الاستمرار هذه بالإفراج عن المخطوف وإعادته لأهله وذويه (عبدالتواب ، 2001م ، ص21) .

الانتحار : كانت معظم التشريعات الجزائية القديمة تعاقب على الانتحار طبقاً للمعاقبة علية كجريمة في الشرائع السماوية ، التي تعتبر الحياة ملكاً للخالق وحده . ويتعرض المنتحر للمعاقبة ، ففي الشريعة الإسلامية الغراء فان المنتحر إثم في نظرها يعاقب على إثمه وفي المذهب الشافعي فانه يجب أن يؤخذ من مال المنتحر الكفارة ، أما في حالة فشل الانتحار فيعاقب بالتعزيز . والانتحار كالقتل (إزهاق روح إنسان حي) ، ولا يفترق عنه إلا في وقعه من المنتحر نفسه أي من كون القاتل هو نفسه المقتول (الياسين ، 1981م ، ص87).

الجرائم المخلة بالآداب العامة

الإجهاض : يعتبر الإجهاض جناية عندما يتم برضاء المرأة الحامل إلا أن أثره ونتيجته تتفاقم فتموت المرأة الحامل ، إلا أن أثره من جراء الإجهاض ، ويعتبر الإجهاض جناية أيضاً يتم عندما يتم رضاء المرأة الحامل أو ضد إرادتها مهما كانت الوسيلة التي استعملها الجاني في تحقيقها (CYRILBURK,1961).

الأفعال الفاحشة والفاضحة : المقصود بالفاحشة والفاضحة عرفاً الطهارة الجنسية أي التزام الشخص سلوكياً جنسياً يبعد به أن يوجه إلية لوم إجماعي لذلك كل فعل فاحش وفاضح مخل بهذه الطهارة يعد مساساً بالعرض إلا أن المدلول القانوني للفاحشة يعني الحرية الجنسية لذلك أي مساس أو اعتداء على الحرية الجنسية يشكل جريمة يعاقب عليها الشخص (محمد الحسن ،1982م ، ص60).

الزنا : قضت حكمة الخالق عز وجل أن يجعل الحياة مستمرة والكون عامراً فخلق ادم وحواء ليظل الإنسان على الأرض فترة من الزمن وامتداداً وحفاظاً على النوع البشري من الزوال ، فشرع الزواج ووضع له أحكام وضوابط ليعاشر الرجل زوجته وشريكة عمرة وحياته معاشرة مشروعة على سنة الله ورسوله ليسكن إليها وتسكن إليه فيحصل التناسل والتكاثر وتنشأ الالفة والمحبة ويتولد الاحترام والإخلاص ويقتصر عليها وتقتصر علية ويحافظ عليها وتحافظ علية وعلى شرفة وأولاده فتتكون الأسرة نواة المجتمع وأساسه مصداقاً لقولة (ومن آياته خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) فالله لم يترك الناس وفق أهوائهم يفعلون ما يشاءون وكما أرادوا، بل نظم رغباتهم وغرائزهم الجنسية عن طريق الرباط المقدس (الزواج) فاللذين يخالفون تعاليم الإسلام وأحكامه فيسعون في الأرض فسادا يعتدون على أعراض الغير وفق أهوائهم وشهواتهم فهم الزناة ، وأفعالهم فواحش وجرائم هذا ما يسمى جريمة الزنا في الشريعة وفي القوانين الوضعية (محمد الحسن ،1982م ، ص64).

فالزواج والزنا مظهران لفعل واحد هو فعل ألواقعه الطبيعية بين الذكر والأنثى ، غير ان الزواج أحله الله لعباده ليحفظوا نفسهم به ونظمته القوانين والزنا فاحشه وجريمة حرمتها الأديان السماوية وحرمتها والقوانين لأنها تمس بكيان المجتمع وسلامته إذا أنها اعتداء على الأسرة وعلى المجتمع (نجم ، 2002م ، 92)

إدارة محل الدعارة : هذه الجريمة من الجرائم الهامة في مجال الدعارة لشيوع هذه الجريمة وكثرة انتشارها ، ويعرف مكان الممارسة بمحل الدعارة أو الفجور ويمكن تقسيم محل الدعارة إلى ثلاثة أقسام (عبدالتواب ،2001م ، ص24) :-

1. محل خاص يعد لممارسة الدعارة والفجور .
2. محلات خاصة يؤجرها أصحابها أو يقدمونها للغير للممارسة الدعارة والفجور ومنها الأماكن المفروشة .
3. محلات عامه مفتوحة للجمهور من دون تمييز (سيرك وما شابة ذلك)

الإرهاب : هو التهديد بواسطة أي نوع من أنواع الأسلحة مثلاً (سطو عصابة على بنك أو مؤسسة تجاريه أو منزل) وتهديد شخص أيضاً يعتبر إرهاب لاي غرض (SHIDON GLUEEK , 195)

الجانب التطبيقي

التحليل

البيانات : يضم تحليل البيانات التي جمعت وفحصها باستخدام أساليب رياضيه مستخدمه بواسطة الحاسوب واستنباط المعلومات المتوفرة فيها واتخاذ القرار .

يعمل البرنامج الإحصائي إلى تفسير وشرح أسباب الاختلاف في مفردات البيانات الإحصائية عبر العوامل التي ترتبط بها ، واهم برامج الحاسوب استخداماً برنامج الـ SPSS وقد تم التحليل بواسطة البرنامج (نجم ،2002م ،ص78).

وتختص هذه البيانات بالجرائم الواقعة ضد النفس والجسم ، وهذه البيانات تحتوي على عشرين ولاية من ولايات السودان قامت الباحثة بدمج هذه الولايات في خمس مجموعات هي

1. الشمال : ويحتوي على (الشمالية ، نهر النيل)
2. الجنوب : ويحتوي على (شرق الاستوائية ، بحر الجبل ، غرب بحر الغزال ، أعالي النيل)
3. الوسط : ويحتوي على (الخرطوم ، الجزيرة ، النيل الأبيض ، النيل الأزرق ، سنار)
4. الشرق : ويحتوي على (كسلا ، البحر الأحمر ، القضارف)
5. الغرب : ويحتوي على (غرب دارفور ، شمال دارفور ، جنوب دارفور ، غرب كردفان ، شمال كردفان ، جنوب كردفان)

وايضاً قمنا بدمج أنواع الجرائم إلى ثلاثة مجموعات :-

1. الجرائم المخلة بالآداب: ويحتوي على (الزنا ، الاغتصاب ، تسبيب موت الجنين ، اللواط ، ممارسة الدعارة ، إدارة محل الدعارة ، القذف ، الاستدراج ، الأفعال الفاحشة والفاضحة) .
2. القتل بانواعة : ويحتوي على (القتل العمد ، القتل الخطأ ، القتل الذي لا يصل العمد ، الشروع في القتل ، الانتحار)
3. الأذى الجسمي : ويحتوي على (الجراح ، الأذى ، تعريض الصغير للخطر تسبيب موت الجنين ، الخطف ، الإرهاب ، القوة الجنائية ، أخرى ضد النفس

الهدف من الدمج هو تبسيط التحليل و شرحه .

التحليل الإحصائي :-

الجداول :

جدول رقم(1) متوسط تكرار الجريمة للسنوات

السنة	المتوسط
1996م	3239.86
1997م	2990.77
1998م	3177.59
1999م	2791.66
2000م	4113.44
2001م	4614.26
المتوسط العام	3549.41

من الجدول رقم (1) نجد أن المتوسط العام لارتكاب الجريمة في السودان خلال السنوات (1996م – 2001) هو 3549.41 ونلاحظ أن أعلى متوسط لارتكاب الجريمة كان في سنة 2001م بمتوسط 4614.26 .

جدول رقم(2) متوسط تكرار الجريمة للولايات

الولاية	المتوسط
الخرطوم	7617.03
الشمالية	518.42
نهر النيل	918.45
شمال كردفان	2188.29
جنوب كردفان	1154.60
غرب كردفان	1281.81
شمال دارفور	1795.66
جنوب دارفور	2340.34
غرب دارفور	490.08
الجزيرة	2926.64
النيل الازرق	1148.63
النيل الابيض	2039.04
سنار	1530.32
البحر الاحمر	2479.36

كسلا	1087.82
القضارف	1481.39
بحر الجبل	318.42
شرق الاستوائية	101.69
اعالي النيل	635.53
غرب بحر الغزال	372.08
المتوسط العام	3549.41

من الجدول رقم (2) نجد ان المتوسط العام لارتكاب الجريمة في الولايات خلال السنوات (1996م – 2001) هو 3549.41 ونلاحظ ان اعلى متوسط لارتكاب الجريمة كان في الولايات في ولاية الخرطوم بمتوسط 7617.03 .

جدول رقم(3) متوسط تكرار الجريمة للولايات

انواع الجرائم	المتوسط
القتل العمد	94.21
القتل الخطا	6.09
القتل الذي لايصل الى العمد	4.81
الشروع في القتل	6.46
الجراح	5067.29
الانتحار	194.79
الاذى	4530.86
الاجهاض	2495.78
تسبيب موت الجنين	10.06
تعريض الصغير للخطر	75.70
الاغتصاب	145.68
اللواط	121.69
الافعال الفاحشة والفاضحة	329.78
ممارسة الدعارة	249.41
ادارة محل الدعارة	7.0
الاستدراج	23.86
الخطف	179.29
الزنا	508.85
القذف	1342.06
الارهاب	1896.72

القوة الجنائية	1414.69
اخرى ضد النفس	2225.21
المتوسط العام	3549.41

من الجدول رقم (3) نجد ان المتوسط العام لا انواع الجرائم في ولايات السودان خلال الاعوام (1996م – 2001م) هو 3549.41 ، ونلاحظ ان اعلى متوسط لانواع الجرائم كان بالنسبة لجريمة الجراح وهو 5067.29

جدول رقم(4) العلاقة بين انواع الجرائم والولايات

مصادر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة اختبار F	القيمة الاحتمالية
الجرائم	1606875611897	21	76517886280.83	6901.329	0.000
الولايات	4835741214784.2	16	254512695515	41597.844	0.000
الجرائم*الولايات	8182384734335.9	363	22541004778	23269.235	0.000
الخطأ	62913653606.2793	649463	968704.152		
المجموع	8811521270398.7	649825			

من الجدول رقم (4) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 هذا يدل على وجود علاقة بين انواع الجرائم والولايات .

جدول رقم(5) العلاقة بين انواع الجرائم والولايات

مصادر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة اختبار F	القيمة الاحتمالية
الجرائم	1606875611897	21	76517886280.83	6901.329	0.000
السنوات	298285550655.30	5	5965711031.70	4553.660	0.000
الجرائم*السنوات	3692128970696.9	119	31026293871.4	23269.235	0.000
المجموع	11345435450096	617934			

من الجدول رقم (4) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 هذا يدل على وجود علاقة بين أنواع الجرائم والسنوات .

جدول رقم(6) العلاقة بين أنواع الجرائم والولايات

مصادر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة اختبار F	القيمة الاحتمالية
السنوات	298285550655.30	5	59657110131.70	6901.329	0.000
الولايات	4835741214784.2	19	254512695515	41597.844	0.000
الولايات8السنوات	5357776655844	117	22541004778	8614.434	0.000
الخطأ	3453744614555	649708	968704.152		
المجموع	8811521270399	649825			

من الجدول رقم (6) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 هذا يدل على وجود علاقة بين أنواع الجرائم والسنوات .

جدول رقم(7) العلاقة بين بين تكرار الجريمة والولايات

قيمة مربع كاي χ^2	درجة الحرية	القيمة الاحتمالية
395490.4	38	0.000

من الجدول رقم (7) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 عند مقارنتها مع مستوى المعنوية 0.05 نجد انها اقل علية تقرر بانه توجد علاقة بين تكرار الجريمة وانواع الجرائم .

جدول رقم(8) العلاقة بين تكرار الجريمة والسنوات

قيمة مربع كاي χ^2	درجة الحرية	القيمة الاحتمالية
6362.294	10	0.000

من الجدول رقم (8) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 عند مقارنتها مع مستوى المعنوية 0.05 نجد انها اقل علية تقرر بانه توجد علاقة تكرار الجريمة والسنوات .

الأشكال البيانية

بعملية تبويب وتقسيم البيانات الى مجموعات تصبح الخصائص المهمة لها أكثر وضوحاً إلا أن اللجوء الى أساليب معينة في عرض البيانات يساعد على زيادة ووضوح الخصائص ويدون خصائص اخرى ، وكثيراً ما يكون هدف الباحث

شكل رقم (1) متوسط الجرائم للسنوات

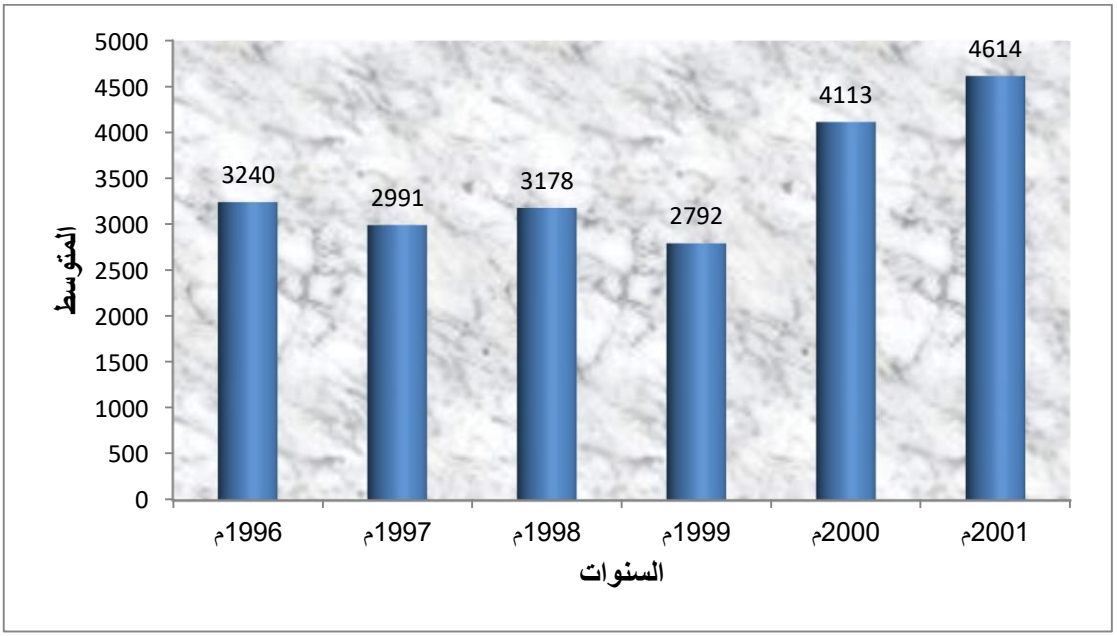

الشكل رقم (1) متوسط تكرار الجريمة للسنوات حيث نلاحظ ان متوسط ارتكاب الجريمة خلال 2001م يمثل أعلى متوسط بالنسبة لبقية السنوات وهو 4614 .

شكل رقم (2) متوسط الجرائم في الولايات

شكل رقم(2) متوسط تكرار الجريمة للولايات حيث نلاحظ ان متوسط ارتكاب الجريمة لولاية الوسط يمثل اعلى متوسط بالنسبة لبقية الولايات وهو 15262 .

شكل رقم (3) متوسط الجرائم لا انواع الجرائم

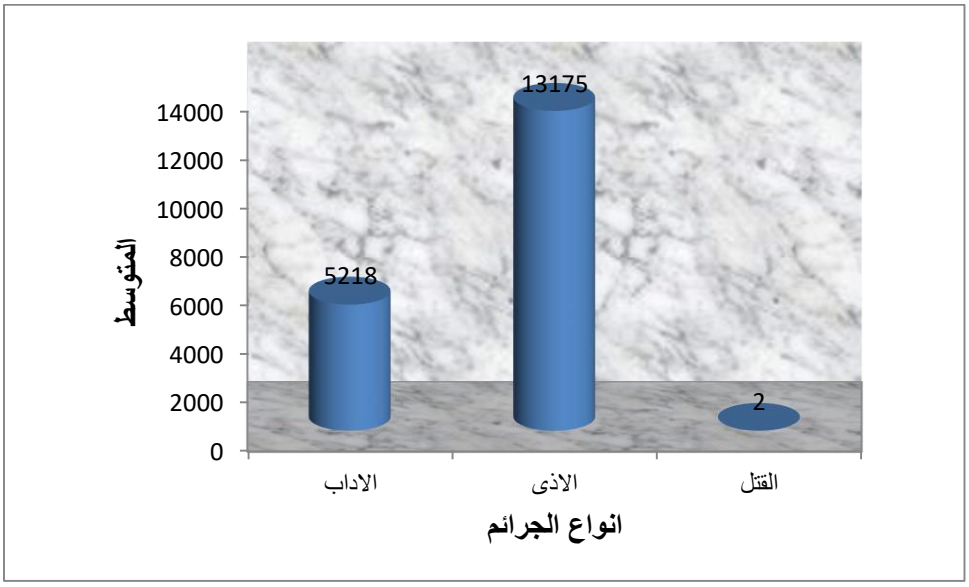

الشكل رقم (3) متوسط تكرار الجريمة لانواع الجرائم حيث نلاحظ ان متوسط ارتكاب الجريمة لنوع الأذى الجسمي و يمثل أعلى متوسط بالنسبة لبقية أنواع الجرائم وهو 13175 .

المناقشة

لقد جاءت الدراسة لإلقاء الضوء على أنواع الجرائم قد تنتشر في بلادنا بالشكل الذي يجب ان تلفت الانتباه له من اجل معرفة أسبابها ومسبباتها . فنلاحظ ان هنالك ان هنالك عدة عوامل مركبة ومتداخلة لانتشار الجريمة مثلاً نجد ان أعلى متوسط لارتكاب الجريمة كان سنة 2001م ويعزى ذلك الى الحروب التي كانت بين السودان واريتريا ونزوح السكان في هذه السنة بكميات كبيرة مما يؤدي الى تمركز السكان في مكان واحد، وتدني المستوى المعيشي لهم ، مما يدفعهم للعيش حتى ولو على حساب قتلهم لبعضهم ،وإضافة الى ذلك توتر العلاقات بين السودان وجمهورية مصر العربية بسبب محاولة اغتيال الرئيس المصري . كما نلاحظ انها انخفضت في بقية الأعوام ويرجع ذلك الى دخول العولمة الى مجتمعنا واحدث أساليب البرمجة من (الشفرات ، الانترنت) التي تعرض فيها احدث الأفلام التي تعرض أنواع كثيرة من الجرائم وايضا نقرا عن الجرائم التي تحدث في الجرائد في بقية الدول او دولتنا ومعروف عن طبيعة الإنسان التقليد الأعمى. كذلك لاحظنا ان ولايات جهة الوسط لديها أعلى متوسط للجريمة وهذا يعزي الى نسبة الحضر فيها اكثر ، ونجد ان في دارفور أكثر الجرائم تتمركز بالنسبة لبقية ولايات السودان في جهة الغرب ، ويرجع ذلك الى وجود النهب المسلح والحروب القبلية بين القبائل التي تقطن في هذه الولاية .

النتائج والتوصيات

النتائج :

1. وجود علاقة معنوية بين انواع الجرائم وولايات السودان المختلفة مما يؤكد ارتباط انواع معينة لولايات معينة .
2. وجود علاقة معنوية بين انواع الجرائم والسنوات وذلك للتقديم و الحوجة الملحة للعيش في مستوى معيشي أفضل مما يدل على ظهور أنواع جرائم لم تكن موجودة .
3. وجود علاقة معنوية بين السنوات والولايات .

المراجع :

1. الدكتور / محمد صبحي نجم " الجرائم الواقعة على الأشخاص" 2002م دار الثقافة للنشر .
2. إبراهيم عبدالرحمن الطخيس " دراسات في علم الاجتماع الجنائي" (1414هـ) .
3. إبن منظور" لسان العرب" 1997م دار صادر للطباعة والنشر .
4. إحسان محمد الحسن (1982م). "الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي" .دار الطليعة للطباعة والنشر.
5. أحمد جمال الدين ظاهر و محمد أحمد زيادة " البحث العلمي الحديث" 1984م دار الشروق ،جدة
6. التقرير السنوي للادارة العامة للجنايات 1998 .
7. جعفر عبدالأمير الياسين " أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث" 1981م دار النشر عالم المعرفة ، بيروت .
8. حامد عبدالسلام زهراني" علم النفس النمو" .(1981م). دار المعارف للنشر .
9. معوض عبدالتواب " الجرائم المخلة بالآداب العامة" 2001م دار المشرق العربي للطباعة .
10. CYRILBUR " The young delinquent ",1961 London, University of London, Press.
11. SHIDON GLUEEK " Unraveling juvenile delinquency ", 195 (combridge Harvard University), Press